٢١ من صفر ١٤٤٢هـ ٢٠٢١/٩/٢٨م

فتوى رقم ٧هـ/٢٠٢١م

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد: فقد عرض على هيئة الفتوى في اجتماعها الطاريء المنعقد يوم الثلاثاء ٢١ من صفر ١٤٤٣هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٢٨م، الاستفتاء المقدم من السيد/ **وكيل الوزارة**، ونصه:

" نرجو إفادتنا حول رأي الإفتاء بخصوص بقاء حكم التباعد في المساجد من عدمه، حيث إن الوزارة خاطبت وزارة الصحة حسب الكتاب المرفق، تطلب إعادة النظر في ذلك، وجاء رد وزارة الصحة بالمنع حسب الكتاب المرفق، ومن خلال التواصل مع المسؤولين في وزارة الصحة أكدوا على أن المسجد يدخله المحصَّن وغير المحصَّن، فضلاً عن تواجد كبار السن في أغلب المساجد، والذين يكونون عرضة للإصابة أكثر من غيرهم، لذلك نرجو إفادتنا بالرأي الشرعي وجزاكم الله خيراً ".

وقد أجابت الهيئة بالتالي:

من القواعد الفقهية المعتبرة شرعاً (لا ضرر ولا ضرار) والمرجع في وجود الضرر وعدمه، يعود تقديره إلى السلطات الصحية المعنية في البلاد، وما دامت السلطات المشار إليها ترى ضرورة الالتزام بالاشتراطات الصحية اللازمة للوقاية من العدوى من انتشار وباء كورونا داخل المساجد، وذلك للحفاظ على صحة الأفراد والمجتمع، كما جاء في الإفادة الواردة برقم 3835-810-2021 من وزارة الصحة إلى مكتب وكيل وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.

لذا فترى هيئة الفتوى الالتزام بتطبيق هذه الإجراءات الوقائية، حفاظاً على الصحة العامة، وحماية للناس من الوباء، بإذن الله تعالى، والله تعالى أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الوكيل المساعد

لقطاع الإفتاء والبحوث الشرعية

د. [illegible] العيسى الطيري
وكيل الوزارة المساعد
لقطاع الإفتاء والبحوث الشرعية بالتكليف

Scanned with CamScanner